الرد على
شبهات الرافضة
المؤلف
الامام العلامة
عبد الوهاب الحسني
١٤٤٤هـ

الرد على
شبهات الرافضة
المؤلف
الامام العلامة
عبد الوهاب الحسني

# الرد شبهات

# على الرافضة

# المؤلف

ابو الحجاج عبد الوهاب. الحسني

١٤٤٤هـ

## مقدمة الناشر

الحمد لله الموحي إلى عبده ما أوحى من الآيات والأحاديث الشارحة لها شرحًا، المقيِّض لها جَهابذة نقادًا لا تَعرَى معهم ولا تَضحَى، مصونةً بهم عن زيغ مَن حاول فيها قدحًا. والصلاة والسلام على من اصطفاه الباري قديمًا لنبوته، فكان نبيًّا وإنَّ آدم بين الروح والجسد إلى أن أظهره الله تعالى رحمةً لخليقته متدثِّرًا بأعباء رسالته قامعًا كلَّ ماردٍ خارجٍ عن طريقته، محمدٍ الذي ما كان الكون إلا لكون حقيقته. وعلى آله الذين سبق لهم من الله تعالى التطهير، فكانوا في جميع العصور قادةً لكل خَير وخَيِّر، وعلى أصحابه المشمِّرين لإظهار الحق غاية التشمير، حتى أبادوا ودمَّروا مَن خالفه أفظعَ إبادةٍ وشرَّ تدمير، والتابعين لهم فيما سلكوا من مناهج التبصير.

أما بعد، فإن علم الحديث بعد القرآن هو أفضل العلوم وأعلاها وأجلُّ المعارف وأسناها من حيث إنه به يُعلَم مراد الله تعالى من كلامه، ومنه تظهر المقاصد من أحكامه؛ لأن أحكام القرآن جُلُّها كليات، والمعلوم منه ليس إلا أمورًا إجماليات، وإن السنة هي المعرِّفة بجزئياتها، وهي الموضحة لمعضلاتها. وكذلك أعلى العلماء قدرًا وأنورُهم بدرًا وأفخرهم خطرًا وأنبلهم شأنًا وأعظمهم عند الله منزلةً ومنزلًا وأكرمهم مكانةً ومكانًا: حَمَلة السنة النبوية وناقلو أخبارها وحفظة حديثها وعاقلو أسرارها ومحققو ألفاظها وأرباب رواياتها ومدقِّقو معانيها وأصحاب درايتها، وهم الطائفة المنصورة المشيَّدة لمباني الحق والمسالك، ولن يزالوا ظاهرين عليه حتى يأتي أمر الله وهم على ذلك.

وعلى رأس هذه الطائفة الإمام الحافظ الحجة أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، رضي الله عنه وأرضاه وأجزل أجره وجزاه، فإن كتابه قد حظي بالنصيب الأوفر والقسط الأذخر من القبول والمقام، وفاق أمثاله في معظم الفنون والأقسام، وخصّ بالمزايا من بين دواوين الإسلام، تشهد له بالبراعة والتقدم الصناديدُ العظام والأفاضلُ الكرام، وتناوله العلماء وطلبة العلم في كل مكان بالشرح والتخريج والدراسة والتدريس، وبالتالي هو كتاب أساسي عندنا في المقرر.

بسم الله الرحمن الرحيم

# الرد على شبهات الرافضة. 5

## ١-باب شبهة قرن الشيطان

المقصود من الحديث أن منشأ الفتن من جهة المشرق

كما قال الحافظ ابن حجر
في ( فتح الباري )

و أن حجرة عائشة رضي الله عنها حيث دفن النبي صلى الله عليه وسلم تقع شرقي المنبر لا تفصله عنها سوى الروضة الشريفة

و أن النبي صلى الله عليه وسلم أراد أهل المشرق ، ولم يقصد عائشة رضي الله عنها بسوء ومن جمع طرق الحديث تبين له ذلك جيدا

والحديث رواه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ، وأطرافه في فرض الخمس ( 2873 ) والجمعة ( 979 ) والمناقب ( 3249) والطلاق ( 4885 ) والفتن ( 6563 ) و ( 6564 ) و (6565 )

أما قولهم أشار إلى بيت عائشة فهذا كذب فلم يرد في طرق الحديث أشار إلى بيت عائشة وإنما نحو بيت عائشة وجاء في رواية عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشير إلى المشرق فقال : ( إن الفتنة هاهنا إن الفتنة ها هنا من حيث يطلع قرن الشيطان ) أو قال ( قرن الشمس )

وفي رواية أخرى قال : ذكر النبي صلى الله عليه وسلم : ( اللهم بارك لنا في شامنا اللهم بارك لنا في يمننا ) قالوا : يا رسول الله وفي نجدنا قال : ( اللهم بارك لنا في شامنا اللهم بارك لنا في يمننا ) قالوا : يا رسول الله وفي نجدنا فأظنه قال في الثالثة : (هناك الزلازل والفتن وبها يطلع قرن الشيطان )

قال الخطابي : نجد من جهة المشرق نجده بادية الفرق ونواحيها وهي مشرق أهل المدينة وأصل النجد ما ارتفع من الأرض و هو خلاف الغور فإنه ما انخفض منها وتهامة كلها من الغور ومكة من تهامة

وعن سالم بن عبد الله بن عمر أنه قال : يا أهل العراق ما أسألكم عن الصغيرة وأركبكم للكبيرة سمعت أبي عبد الله بن عمر يقول : سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – إن الفتنة تجيء من ها

## ٢-باب شبهة رأيت ربي شاب

نسف شبهه حديث رأيت ربي في صوره شاب امرد

1 - كتاب سيره اعلام النبلاء الجزء 10 ( وهو خبر منكر )
2 - كتاب تمييز الطيب من الخبيث ص 83 ( وهو موضوع مفتري على رسول الله صلى الله عليه و سلم )
3 - كتاب طبقات الشافعيه الكبرى الجزء 2 ص 312 ( موضوع مكذوب على رسول الله صلى الله عليه و سلم )
4 - كتاب العلل المتناهيه في الاحاديث الواهيه الجزء 1 رقم الحديث 18 ( هذا الحديث لا يثبت )
و هو حديث مختلف في صحته ، صححه بعض الأئمة ، وضعفه آخرون وعلى فرض صحته فهو رؤيا منام ، والإنسان قد يرى ربه في منامه على صور مختلفة ، وتكون الصورة التي يراها مناسبة لحاله وإيمانه ، فقد يراه في صورة شاب ، أو في صورة شيخ ، مع الاعتقاد الجازم بأن الله تعالى ليس على هذه الصورة في الحقيقة لأنه سبحانه لا يشبه أحدا من خلقه

٣- باب شبهة امير المؤمنين عمر لايعرف قراءة هذه قراءة من القراءات السبعه وقال السمعاني في كتاب تفسير السمعاني قَوْله {صِرَاط الَّذين أَنْعَمت عَلَيْهِم غير المغضوب عَلَيْهِم وَلَا الضَّالّين} قد قَرَأَ عمر رَضِي الله عَنهُ: " صِرَاط من أَنْعَمت عَلَيْهِم غير المغضوب عَلَيْهِم وَغير الضَّالّين " وَلكنه فِي الشواذ وَالْمَعْرُوف هُوَ الْقِرَاءَة الْمَعْهُودَة
ولذلك هي نفس المعنى اصلاً مثل ما القراءات السبعة تقرء و هيه قراءات غير متواترة فهي قراءات تفسيرية و ممكن كانت مما نزل ونسخ والائمه المعصومين عند الشيعه قرءوا مثلها مثال
عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال : اهدنا الصراط المستقيم صراط من أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم وغير الضالين
قال : المغضوب عليهم النُصّاب والضالين الذين لا يعرفون الإمام
تفسير القمي1/29
بحار الأنوار 24/20
تفسير نور الثقلين 1/23
فصل الخطاب 229
تفسير البرهان 1/47

عن إبن أُذينة عن أبي عبد الله في قوله غير المغضوب عليهم وغير الضالين
قال : المغضوب عليهم : النصّاب والضالين : الشكّاك الذين لا يعرفون الإمام
بحار الأنوار 24/20
تفسير البرهان 1/47
عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال : سمعته يقرأ : صراط من أنعمت عليهم
فصل الخطاب229
سعد بن عبد الله القمي في باب تحريف الآيات من كتاب ناسخ القرآن قال : وقرأ رجل على أبي عبد الله (ع) سورة الحمد على ما في المصحف
فرد عليه فقال : اقرأ : صراط من أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم وغير الضالين
فصل الخطاب 230

## ٤- شبهة ام المؤمنين عائشة والرضاع الكبير

الحديث /

عن عائشة أن سالما مولى أبي حذيفة كان مع أبي حذيفة وأهله في بيتهم، فأتت -تعني ابنة سُهيل- النبي -صلى الله عليه وسلم- فقالت : إن سالما قد بلغ ما يبلغ الرجال وعَقَل ما عقلوا وإنه يدخل علينا وإني أظن أن في نفس أبي حذيفة من ذلك شيئا فقال لها النبي -صلى الله عليه وسلم- «أَرْضِعِيهِ تَحْرُمِي عليه ويذهب الذي في نفس أبي حذيف فرجعت فقالت : إني قد أرضعته فذهب الذي في نفس أبي حذيفة
النبي أمر ذلك لسهلة فقط لقوله - صلى اللَّه عليه وسلم- : أرضعيه تحرمي عليه ويذهب الذي في نفس أَبي حذيفة
وبالتالي فإن هذه الحالة ( رضاعة الكبير ) حالة خاصة لسهلة بنت سهيل في زمن معين وانتهت

وعليه لا يحتج بها على المسلمين اليوم وهذا مذهب جماهير العلماء مثل

1 - قال الحافظ الدرامي عقب ذكره الحديث في سننه قال : هذا لسالم خاصة

2 - يعقب النسائي في سننه بعد ذكر حديث عائشة بقوله : قال ربيعة : فكانت رخصة لسالم

ونقرأ الحديثَ رقم 3269

أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى أَبُو الْوَزِيرِ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ عَنْ يَحْيَى وَرَبِيعَةُ عَنْ الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ :أَمَرَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- امْرَأَةَ أَبِي حُذَيْفَةَ أَنْ تُرْضِعَ سَالِمًا مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ حَتَّى تَذْهَبَ غَيْرَةُ أَبِي حُذَيْفَةَ فَأَرْضَعَتْهُ وَهُوَ رَجُلٌ قَالَ رَبِيعَةُ : فَكَانَتْ رُخْصَةً لِسَالِمٍ

3 - سنن النسائي برقم 3272 عَنْ عُرْوَةَ قَالَ: أَبَى سَائِرُ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أَنْ يَدْخُلَ عَلَيْهِنَّ بِتِلْكَ الرَّضْعَةِ أَحَدٌ مِنْ النَّاسِ يُرِيدُ رَضَاعَةَ الْكَبِيرِ، وَقُلْنَ لِعَائِشَةَ : وَاللَّهِ مَا نُرَى الَّذِي أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- سَهْلَةَ بِنْتَ سُهَيْلٍ إِلَّا رُخْصَةً فِي رَضَاعَةِ سَالِمٍ وَحْدَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَاللَّهِ لَا يَدْخُلُ عَلَيْنَا أَحَدٌ بِهَذِهِ الرَّضْعَةِ وَلَا يَرَانَا

قالوا ان عائشةَ كانت تُرضع من يدخل عندها

اقول : إن هذا يدل على قمةِ التخلفِ العقلي لأن

عائشةَ لم تنجب أصلاً كي ترضع
وهذا المعنى كان مفهوما عند العرب ففي حديث الغامديةفي صحيح مسلم (3/ 1322)
فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ : قَدْ وَضَعَتِ الْغَامِدِيَّةُ فَقَالَ : اذا لَا نَرْجُمُهَا وَنَدَعُ وَلَدَهَا صَغِيرًا لَيْسَ لَهُ مَنْ يُرْضِعُهُ فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ : إِلَيَّ رَضَاعُهُ يَا نَبِيَّ اللهِ، قَالَ : فَرَجَمَهَا
فقول الرجل إلذي قال الي رضاعه لا يعني أنه سيرضعه بنفسه إنما سيعطيه من تتولى ذلك
إن عائشة كانت تأمر إخوتها بإرضاع من يدخل عندها وذلك في صحيح مسلم برقم 2639
حدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ نَافِعٍ عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ : قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ لِعَائِشَةَ : إِنَّهُ يَدْخُلُ عَلَيْكِ الْغُلَامُ الْأَيْفَعُ الَّذِي مَا أُحِبُّ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيَّ قَالَ : فَقَالَتْ عَائِشَةُ : أَمَا لَكِ فِي رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أُسْوَةٌ ؟ قَالَتْ : إِنَّ امْرَأَةَ أَبِي حُذَيْفَةَ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ : إِنَّ سَالِمًا يَدْخُلُ عَلَيَّ وَهُوَ رَجُلٌ وَفِي نَفْسِ أَبِي حُذَيْفَةَ مِنْهُ شَيْءٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- : أَرْضِعِيهِ حَتَّى يَدْخُلَ عَلَيْكِ

قوله : الرضاع

الرضاع لغة : مص الثدي لاستخراج اللبن منه

أما في الشرع فهو أعم من هذا فهو إيصال اللبن إلى الطفل سواء عن طريق الثدي أو عن طريق الأنبوب أو عن طريق الإناء العادي المهم هو وصول اللبن إلى الطفل بأي وسيلةان سهلة ارضعت سالما لما قال لها النبيُّ : أرضعيه كما ذكره اهل العلم مثل

1 - ابن سعد في طبقاته ج8 / ص 271

أخبرنا محمد بن عمر حدثنا محمد بن عبد الله بن أخي الزهري عن أبيه قال : كان يحلب في مسعط أو إناء قدر رضعة فيشربه سالم كل يوم خمسة أيام وكان بعد يدخل عليها وهو حاسر رخصة من رسول الله لسهلة بنت سهيل

2- نقل الأمامُ النوويُّ في شرحِه لمسلم عن القاضي عياض قائلاً : قَالَ الْقَاضِي : لَعَلَّهَا حَلَبَتْهُ ثُمَّ شَرِبَهُ مِنْ غَيْر أَنْ يَمَسّ ثَدْيهَا وَلَا اِلْتَقَتْ بَشَرَتَاهُمَا وَبِهَذَا الَّذِي قَالَهُ الْقَاضِي حَسُنَ وَيَحْتَمِل أَنَّهُ عُفِيَ عَنْ مَسّه لِلْحَاجَةِ كَمَا خُصَّ بِالرَّضَاعَةِ مَعَ الْكِبَر

3 - قال الإمامُ ابنُ عبد البر في شرح الزرقاني : صفة رضاع الكبير أن يحلب له اللبن ويسقاه فأما أن تلقمه المرأة ثديها فلا ينبغي عند أحد من العلماء وهذا ما رجحه القاضي والنووي

5-شبهة فاطمة عليها سلام ماتت ولم ترضى

عن عامر الشعبي الذي اورده البيهقي في سننه الكبرى حيث روى بسنده انه قال (لما مرضت فاطمة أتاها أبو بكر الصديق فاستأذن عليها فقال علي : يافاطمة هذا أبو بكر يستأذن عليك؟ فقالت : أتحب أن آذن له؟ قال : نعم فأذنت له فدخل عليها يترضاها فقال : والله ما تركت الدار والمال والأهل والعشيرة إلا إبتغاء مرضاة الله ومرضاة رسوله ومرضاتكم أهل البيت ثم ترضاها حتى رضيت)
( السنن الكبرى للبيهقي 6/301 )وقد قال الحافظ ابن حجر العسقلاني وهو وإن كان مرسلاً فاسناده إلى الشعبي صحيح وبه يزول الإشكال في جواز تمادي فاطمة عليها السلام على هجر أبي بكر
( فتح الباري 6/202 )وقال أيضا : فإن ثبت حديث الشعبي أزال الإشكال وأخلق بالأمر أن يكون كذلك لما علم من وفور عقلها ودينها عليها السلام
( فتح الباري 6/202 )
الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى وهذا إسناد جيد قوي والظاهر أن عامر الشعبي سمعه من علي أو ممن سمعه من علي

( البداية والنهاية 5/253 )
لا يعارض هذا ما ثبت في حديث عائشة المتقدم فإن هذا بحسب علم عائشة لان في حديث الشعبي زيادة علم وثبوت زيارة أبي بكر لها وكلامها له ورضاها عنه فعائشة نفت والشعبي أثبت ومعلوم لدى العلماء أن قول المثبت مقدم على قول النافي لأن احتمال الثبوت قد حصل بغير علم النافي خصوصا في مثل هذه المسألة فإن عيادة أبي بكر لفاطمة وايضا لا يجوز هذا من فاطمه وهي منهيه عن هذا الفعل بامر النبي صلى الله عليه وسلم بالحديث ( لايحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلاث) فنحن ننزه الزهراء رضي الله عنها من مخالفة امر اباها صلى الله عليه وسلم يقول الامام النووي ( وأما ما ذكر من هجران فاطمة أبا بكر فمعناه انقباضها عن لقائه وليس هذا من الهجران المحرم الذي هو ترك السلام والإعراض عند اللقاء وقوله في هذا الحديث (فلم تكلمه) يعني في هذا الأمر أو لانقباضها لم تطلب منه حاجة ولا اضطرت إلى لقائه فتكلمه ولم ينقل قط أنهما التقيا فلم تسلم عليه ولا كلمتـــه )
( شرح صحيح مسلم 12/73 )

## ٦-شبهة انتحار النبي ﷺ

شبهه محاوله انتحار النبي ﷺ
ان مقصد الروافض من هذه الشبهه الطعن في صحة كتاب البخاري ومن ثم الطعن في عقيدة أهل السنة ولكنهم لم ينجحوا ولن ينجحوا فالرواية التي ذكرت هذه الحادثة قد وردت مدرجة في الحديث فالامام البخاري نقل نصين مختلفين الأول : حديثا صحيحاً متصل السند عن عائشة رضي الله عنها ليس فيه هذه القصة الباطلة والثاني فيه زيادة ضعيفة للزهري لا سند لها لكن هؤلاء المشككين ينقلون الثاني ويخفون الأول ولا يذكرون تضعيف العلماء لزيادة الزهري ليوهموا الناس أنهما حديثا واحدا وأن البخاري يصحح هذه الزيادة ومن ثم يطعنون في النبي ﷺ أو يطعنون في البخاري وصحيحه فالأحاديث الصحيحة في البخاري هي الأحاديث المسندة أما الأحاديث غير المسندة فهذه تكون صحيحة وقد تكون ضعيفة و كما قال الامام مسلم للامام البخاري : " لا يبغضك إلا حاسد يا أستاذ الأستاذين ويا سيد المحدثين وطبيب الحديث في علله لا تصح رواية هم النبي ﷺ

بالانتحار و الزيادة التي في البخاري ليست على شرطه فلا تنسب للصحيح وقد أثبتها البخاري رحمه الله أنها من قول الزهري لا غيره فهي بلاغ مقطوع الإسناد لا يصح وبلاغات الزهري لا تقبل لأنها مقطوعة الإسناد من أوله فهي كالمعلّقات تعريفاً وحكماً ومجرد وجود مثل هذه البلاغات أو المعلقات في كتاب الإمام البخاري لا يعني أنها صحيحة عنده أو أنها مما يصح أن يقال فيها رواه البخاري لأن الذي يقال فيه ذلك هو ما رواه فيه مسنداوهذا يدل على أن هناك انقطاعا بين الزهري والنبي ﷺ فالزهري من التابعين الذين لم يروا النبي ﷺ وهم طبقة من الرواة رأوا الصحابة ولم يروا رسول الله ﷺ إذا من الناحية الحديثية ودراسة الإسناد هذه الزيادة ضعيفة لم تثبت من ناحية السند ففيها انقطاع وهي من مراسيل التابعي وهذا في اصطلاح المحدثين معناه أن هذا الجزء من الحديث ضعيف لأن الإمام الزهري لم يذكر الواسطة بينه وبين النبي ﷺ

و قال الحافظ ابن حجر :

" القائل " فيما بلغنا " هو الزهري وهو من بلاغاته وليس موصولا " فهذا الجزء من الحديث الذي يذكر فيه أن النبي ﷺ كان يتردى من رؤوس شواهق

الجبال جاء في رواية عن الزهري والزهري تابعي لم يعاصر النبي ﷺ أو يراه أو يسمع منه فالواسطة بينه وبين النبي ﷺ مجهولة ولم يذكر الزهري من أبلغه بهذه القصة فتكون هذه الزيادة التي فيها محاولة الانتحار مرسلة والحديث المرسل من أقسام الحديث الضعيف الذي لم يثبت ولذلك هذه الرواية تسمى من بلاغات الزهري فالزهري قال : " فيما بلغنا " ومن أبلغه بذلك مجهول ولا يُعرف هل هو عدل أم لا وهل هو ضابط للحفظ أم لا والعدالة والضبط من شروط صحة الحديث عند علماء الحديث ومن ثم فحكم هذه الزيادة الإرسال ومرسل الإمام الزهري ضعيف عند علماء الحديث وقال الألباني :

وخلاصة القول أن هذا الحديث ضعيف لا يصح لا عن ابن عباس ولا عن عائشة ولذلك نبهت في تعليقي على كتابي مختصر صحيح البخاري على أن بلاغ الزهري هذا ليس على شرط البخاري كي لا يغتر أحد من القراء بصحته لكونه في الصحيح اذا محاوله انتحار النبي ﷺ لا تصح و لا يحتج بها

٧-شبهة ام المؤمنين على نبي تزعم انك رسول
اولا / الحديث ضعيف
عنعنة محمد بن إسحاق وهو حسن الحديث إلا أنه مدلس ويدلس عن الضعفاء والمجهولين وقد عنعن
قال ابن حجر : محمد بن إسحاق بن يسار المطلبي المدني صاحب المغازي صدوق مشهور بالتدليس عن الضعفاء والمجهولين وعن شر منهم وصفه بذلك أحمد والدارقطني وغيرهما
( طبقات المدلسين - ابن حجر ص51 )
ثانيا / الحديث ضعفه
البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة
العراقي في المغني عن حمل الأسفار
المعلمي اليماني في الأنوار الكاشفة حديثٌ منكر
الشيخ الألباني في السلسلة الضعيفةثالثا / في كتب الشيعه روى الكليني بسنده عن ِابْن ِبُكَيْرٍ، قَالَ:
"سَأَلَ زُرَارَةُ أَبَا عَبْدِ اللهِ -عليه السلام- عَنِ الصَّلَاةِ فِي الثَّعَالِبِ وَالْفَنَكِ وَالسِّنْجَابِ وَغَيْرِهِ مِنَ الْوَبَرِ؟ فَأَخْرَجَ كِتَاباً
( زَعَمَ ) أَنَّهُ إِمْلَاءُ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم( الكافي ج 3 ص397 )

قال عنه المجلسي : الحديث الأول : حسن

( مرآة العقول ج 15 ص 308 )

فهل زرارة شكك في صدق جعفر الصادق أو كذّبه ؟

وايضا في كتب الشيعه زينب بنت جحش قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تعدل وأنت نبي

روى الكليني بسنده عن أبي جعفر عليه السلام قال : إن زينب بنت جحش قالت لرسول الله صلى الله عليه وآله : لا تعدل وأنت نبي

( الكافي ج 6 ص 139 )

وقال عنه المجلسي : الحديث الخامس : موثق

( مرآة العقول ج 21 ص 232 )

فما حكمها ؟؟

٨-شبهه سب معاوية لعلي بن ابي طالب ج 1
مقدمه بسيطه :
الامام مسلم يبدء فيذكر حديث الاصل و عنده ترقيم - رقم الاصول و رقم الاحاديث المكرره - فيذكر في بدايه الاحاديث الحديث الاصل الصحيح - ثم يذكر بعده شواهد ثم يأتي بعده العلماء فيضعون ( ... ) فراغ يعني هذا الحديث تابع للاصل ليس حديث مستقل بذاته فالمتتابعات و الشواهد ليست على شرطه قال الامام مسلم في صحيحه :
كما قد عثر فيه على كثير من المحدثين وبأن ذلك في حديثهم فإذا نحن تقصينا أخبار هذا الصنف من الناس أتبعناها أخبارا يقع في أسانيدها بعض من ليس بالموصوف بالحفظ والاتقان كالصنف المقدم قبلهم- صحيح مسلم ج 1 ص 3 - 4 -
قال ابن الصلاح في مقدمته الشهيره :
ثم اعلم أنه قد يدخل في باب المتابعة والاستشهاد رواية من لا يحتج بحديثه وحده بل يكون معدودا في الضعفاء وفي كتابي البخاري ومسلم جماعة من الضعفاء ذكراهم في المتابعات والشواهد وليس كل ضعيف يصلح لذلك- مقدمه ابن الصلاح ص 66 -

قال النووي في شرحه :
أن يكون ذلك واقعا في المتابعات والشواهد لا في الأصول وذلك بأن يذكر الحديث أولا باسناد نظيف رجاله ثقات ويجعله أصلا ثم يتبعه باسناد آخر أو أسانيد فيها بعض الضعفاء على وجه التأكيد بالمتابعة أو لزيادة فيه تنبه على فائدة فيما قدمه - شرح صحيح مسلم - النووي ج 1ص 25 -
فنحن عندما نتكلم عن حديث هذا لا يعني نحن نضعف صحيح مسلم انما نتكلم عن حديث الشواهد لا الاصول الذي نفسه قال عنه الامام مسلم قد يقع فيه شيئ
جاء في صحيح مسلم :
عن بكير بن مسمار عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه قال أمر معاوية بن أبي سفيان سعدا فقال : ما منعك أن تسب أبا التراب ؟
صحيح مسلم - فضائل الصحابة - فضائل علي بن أبي طالب - رقم الحديث - 4420
هذا الحديث لا تصح نسبته إلى الإمام مسلم دون بيان أنه أورده في الشواهد لا في الأصول أي أنه لم يخرجه احتجاجا فإنه على طريقته المعروفة ـ والتي نص عليها في مقدمة صحيحه ـ يقدم اللفظ الأصح والمحفوظ في الرواية ثم يتبعه

## ٩-شبهة زواج اسماء بنت ابي بكر متعة

مقدمه بسيطه :

قاعده زياده الثقه ومخالفته لغيره من الأوثق منه أو من الثقات

قال الإمام ابن الصلاح :

الحديث المعلل هو : هو الحديث الذي اطلع فيه على علة تقدح في صحته مع أن ظاهرة السلامة منها ويتطرق ذلك إلى الاسناد الذي رجاله ثقات الجامع شروط الصحة من حيث الظاهر ويستعان على إدراكها بتفرد الراوي وبمخالفة غيره له مع قرائن تنضم إلى ذلك تنبه العارف بهذا الشأن على إرسال في الموصول أو وقف في المرفوع أو دخول حديث في حديث أو وهم وأهم بغير ذلك بحيث يغلب على ظنه ذلك فيحكم به أو يتردد فيتوقف فيه وكل ذلك مانع ممن الحكم بصحة ما وجد ذلك فيه

- مقدمة ابن الصلاح ص 90 -

ومن أظهر صور هذه المخالفة وأكثرها وقوعا أن يزيد أحدهم في الحديث ما لم يذكره غيره إما في الإسناد أو في المتن أو في كليهما فإذا زاد الثقة او راويا أو كلمة أسقطها غيره من الرواة ظهرت

الرواية:
دخلنا على أسماء رضي الله عنها فسألناها عن متعة النساء فقالت : فعلناها على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث مداره على شعبه عن مسلم القري عن أسماء رضي الله عنها
وقد رواه عن شعبه أربعه اشخاص واختلفوا عن شعبه في لفظه :
1 - رواه أبو داود الطيالسي عن شعبه واختُلف عليه
أ - رواه يونس بن حبيب ومحمود بن غيلان عن أبي دواد عن شعبة به بلفظ ( متعه النساء)
مسند الطيالسي ج 3 ص 208 - والنسائي في السنن الكبرى ج 5 ص 233 - وأبي نعيم في مستخرجه ج 3 ص 341
ب - ورواه عمرو بن علي الفلاس وعبده بن عبد الله الصفار عن أبي داود عن شعبة به بلفظ ( فسألناها عن المتعه - ليس فيه النساء - الطبراني في الكبير ج 24 ص 103 - وأبي نعيم في مستخرجه ج 3 ص 341
2 - رواه عبد الرحمن بن مهدي عن شعبه بلفظ ( فسألناها عن المتعه - ليس فيه النساء - مسلم ج 2 ص 909

وأبي نعيم في مستخرجه ج 3 ص 341
3 - ورواه غندر عن شعبه به وقال شعبة فيه قال مسلم : لا أدري متعة الحج أم متعة النساء - مسلم ج 2 ص 909
4 - ورواه روح بن عباده عن شعبه به بلفظ ( متعة الحج ) - وفيه قصه حيث قال مسلم القري : سألت ابن عباس عن متعة الحج فرخص فيها وكان ابن الزبير ينهى عنها فقال : هذه أم ابن الزبير تحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص فيها فادخلوا عليها فاسألوها قال : فدخلنا عليها فإذا امرأة ضخمة عمياء فقالت : قد رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها - مسلم ج 2 ص 909 - و أحمد مخرجا ج 44 ص 510 - والطبراني في الكبير ج 24 ص 77 - وأبي نعيم في مستخرجه ج 3 ص 341 اذا تفرد أبو داود الطيالسي بلفظه ( متعة النساء ) عن شعبة وخالف بها أربعه من الثقات بل وخالف بها نفسه ما رواه الأمام الطبري في المعجم الكبير من حديثه أنه رواها بدون لفظ ( النساء ) وخالف أئمه ثقات من المحدثين وأوثق الناس في شعبة منهم وهو محمد بن جعفر
أبو داود الطيالسى : قال عنه

ابن أبي حاتم :
قال أبي قال عبد الله بن عمران الأصبهاني قدم علينا أبو داود فكان - يملى من حفظه -
- الجرح والتعديل ج 4 ص 112 -
الذهبي : أبو داود أمين صادق وقد - أخطأ في عدة أحاديث - لكونه كان يتكل على حفظه ولا يروي من أصله فالورع أن المحدث لا يحدث إلا من كتاب
- سير أعلام النبلاء ج 9 ص 383 -ابن عدي :
وله أحاديث منها يرفعها وليس بعجب من يحدث بأربعين ألف حديث من حفظه أن - يخطىء في أحاديث - منها يرفع أحاديث يوقفها غيره ويوصل أحاديث يرسلها غيره وإنما أتى ذلك من - حفظه -
- الكامل في ضعفاء الرجال ج 4 ص 278 -و قال ابن عدي ايضا : وَإذا جاوزت في أصحاب شُعْبَة من معاذ بْن معاذ وخالد بْن الحارث ويحيى القطان وغندر فأبو دَاوُد خامسهم - الكامل في ضعفاء الرجال ج 4 ص 278 -اذا ابو داود الطيالسي خامس أصحاب شعبه فتفرد بروايه متعه النساء وخالفت روايته في الطبراني روايه المسند فإن الرواية معلوله أي أنها شاذه عن القرائن المحيطه بالحديث وما أورده الثقات من روايتهم خلاف

# الرد على شبهات الرافضة. ٢٧

# ١٠-شبهة عمار تقتله الفئة الباغية

البداية والنهاية

للحافظ عماد الدين ابى الفداء إسماعيل
ابن عمر بن كثير القرشيّ الدمشقيّ
٧٠١ - ٧٧٤ هـ

تحقيق
الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي

بالتعاون مع
مركز البحوث والدراسات العربية والإسلامية
بدار هجر

سَلَمَةَ قالت: لمّا كان رسولُ اللّهِ ﷺ وأصحابُه يَبْنُون المسجدَ، جَعَل أصحابُ النبيّ ﷺ يَحْمِلُ كلُّ واحدٍ لَبِنَةً لبنةً، وعَمّارٌ يَحْمِلُ لَبِنَتَيْنِ؛ لبِنةً عنه، ولَبِنةً عن النبيّ ﷺ، فمَسَح ظَهْرَه، وقال: «ابنَ سُمَيَّةَ، للنّاسِ أَجْرٌ، ولك أَجْرانِ، وآخِرُ زادِك شَرْبَةٌ مِن لَبَنٍ، وتَقْتُلُك الفِئةُ الباغيةُ». وهذا إسنادٌ على شرطِ «الصحيحين».

وقد أَوْرَدَ البَيْهَقِيُّ وغيرُه[1]، مِن طريقِ جماعةٍ، عن خالدٍ الحَذّاءِ، عن عِكْرِمَةَ، عن أبي سعيدٍ الخُدْرِيِّ، قال: كُنّا نَحْمِلُ في بناءِ المسجدِ لَبِنَةً لبنةً، [٢/١٥٤و] وعَمّارٌ يَحْمِلُ لَبِنَتَيْنِ لبنتَيْنِ، فرآه النبيُّ ﷺ، فجَعَل يَنْفُضُ التُّرابَ عنه ويقولُ: «وَيْحَ عَمّارٍ، تَقْتُلُه الفِئةُ الباغيةُ، يَدْعُوهُم إلى الجنّةِ ويَدْعُونَه إلى النّارِ». قال: يقولُ عمّارٌ: أعُوذُ باللّهِ مِن الفِتَنِ. لكنْ رَوى هذا الحديثَ الإمامُ البخاريُّ[2]، عن مُسَدَّدٍ، عن عبدِ العزيزِ بنِ المُخْتارِ، عن خالدٍ الحذّاءِ، وعن إبراهيمَ بنِ موسى[3]، عن عبدِ الوَهّابِ الثَّقَفِيِّ، عن خالدٍ الحذّاءِ به، إلّا أنّه لم يَذْكُرْ قولَه: «تَقْتُلُك الفِئةُ الباغيةُ»[4].

---

(١) دلائل النبوة للبيهقي ٢/٥٤٦، ومسند أحمد ٣/ ٩٠، ٩١.
(٢) البخاري (٤٤٧).
(٣) البخاري (٢٨١٢).
(٤) هذه العبارة وقعت في صحيح البخاري طبعة دار الشعب ومشار في حاشيتها أنها سقطت من نسختين مخطوطتين، ووقعت أيضا في متن فتح الباري ولم تقع في الشرح، وقال الحافظ بعد أن أورد أقوال العلماء في هذه الزيادة: قلت: ويظهر لي أن البخاري حذفها عمدا، وذلك لنكتة خفية، وهي أن أبا سعيد الخدري اعترف أنه لم يسمع هذه الزيادة من النبي ﷺ، فدل على أنها في هذه الرواية مدرجة، والرواية التي بينت ذلك ليست على شرط البخاري. فتح الباري ١/٥٤٢.

# الرد على شبهات الرافضة. ٢٨

# ١١-شبهة ياسر يسب عثمان

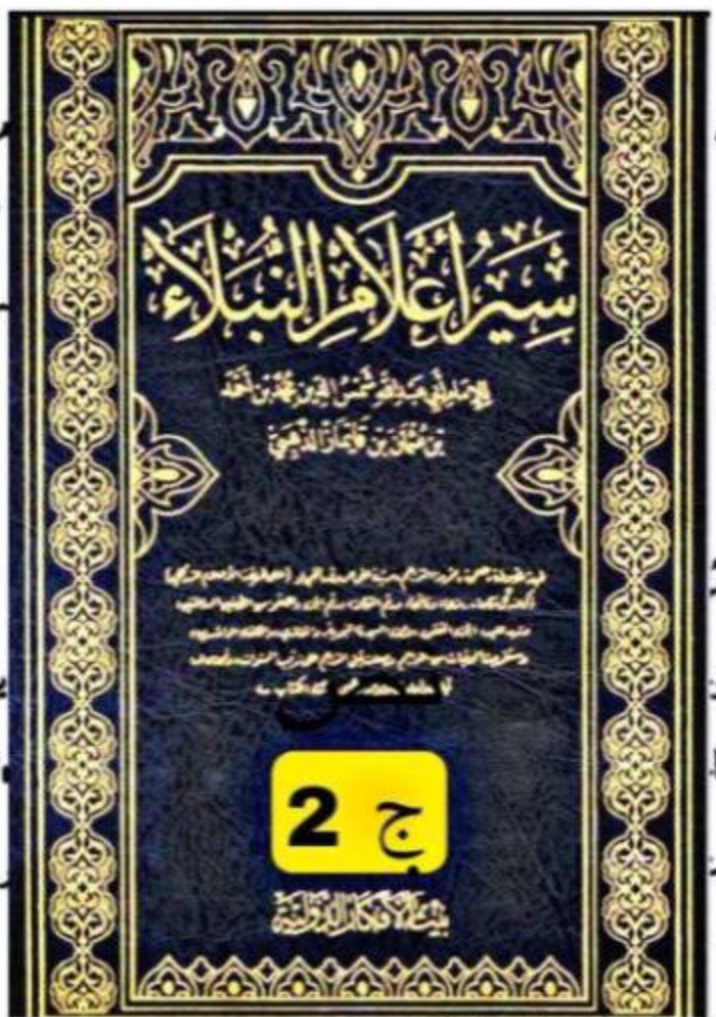


وكان ... رية ، والدة
النبيﷺ ... مُثمِّنة .
وكان ... راف قُريش
وعلمائهم
من مُ
من و ... بية .
وله أ ... (١) .
حدث ... ، وخالد بن
... ان ،
... ل البخاري ، وغيره : له صحبة .

روى حمَّادُ بنُ سلمة ، عن كلثوم بن جبر ، عن أبي غادية ، قال : سمعتُ عمَّاراً يشتمُ عُثمان ، فتوعدتُه بالقتل ، فرأيته يوم صِفِّين يحملُ على الناس ، فطعنتُه فقتلتُه . وأُخبِرَ عمرو بنُ العاص ، فقال : سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول : « قاتِلُ عَمَّارٍ وساليُه في النَّار »(٢)

إسناده فيه انقطاع .

● مسند أحمد : ٤/ ٧٦ و٥/ ٦٨ ، التاريخ لابن معين : ٧١٩ ، طبقات خليفة : ١٢٠ ، المعارف : ٢٥٧ ، الاستيعاب : ٤/ ١٧٢٥ ، أسد الغابة : ٦/ ٢٣٧ ، تاريخ الإسلام : ٢/ ٢٥٤ ، الإصابة : ١١/ ٢٨٩ ، كنز العمال : ١٣/ ٦١٧ .

(١) انظر « المسند » ٤/ ٧٦ ، و٥/ ٦٨ .

(٢) وانظر « المسند » ٤/ ٧٦ و١٩٨ .

# ١٢-شبهة حديث سيدة عائشة مع كلاب الحواب

وقال أبو بكر بن أبي خَيْثَمة[١]، عن يحيى بن مَعين: ثقةٌ.

وقال عليّ بن المديني: قال لي يحيى بن سعيد: قيسُ بن أبي حازم منكرُ الحديثِ ـ ثم ذكر له يحيى أحاديث مناكير منها حديث كِلَاب الحَوْأب ـ

وقال أبو سعيد الأَشَج[٢]: سمعت أبا خالد الأَحْمَر يقول لعبدالله بن نُمَيْر: يا أبا [illegible] يقول: حدثنا قَيْس بن مثل الأُسطوانة.

وقال يحيى بن [illegible] قال: كَبُر قيس بن أبي خَرف وذَهبَ عَقْلُه. قال وجُعِلَ في عُنُقِهاقلائد، فجُعِلَتْ معه في منزله وراء الباب وهو معها ويَعْجب منها، ويضحك

أخبرنا بذلك أ الحسن، قال: أخبرنا ع ابن عليّ الحافظ، قال: قال: حدثنا محمد بر

---

(١) الجرح والتعديل: ٧/الترجمة ٥٧٩

(٢) نفسه، وتاريخ الخطيب: ١٢/٤٥٤.

(٣) تاريخ الخطيب: ١٢/٤٥٥.

# الرد على شبهات الرافضة. ٣٠



٢٧٨٧ - وسألتُ أبي عن حديثٍ رواه الأشجُّ[١]، عن عُقْبة بن خالد، عن ابن قُدامة - يعني: عِصامًا[٢] - عن عِكرِمة، عن ابن عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ لبعض نسائه: «لَيْتَ شِعْرِي! أَيَتَّخِرُ صَاحِبَةُ الجَمَلِ [الأَدْبَبِ][٣] ...؟»، وذكر الحديثَ[٤]؟

(١) هو: عبدالله بن سعيد الأشج.

(٢)

(٣)

كتاب العلل

تأليف

الحافظ أبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم

محمد بن إدريس الحنظلي الرازي

(٢٤٠-٣٢٧هـ)

تحقيق

فريق من الباحثين

بإشراف

د/ سعد بن عبد الله الحميد

و

د/ خالد بن عبد الرحمن الجريسي

(٤)

الجزء الثامن



قال أبي: لم يَروِ هذا الحديثَ غيرُ عصام، وهو حديثٌ مُنكَرٌ.

وسُئِلَ أبو زرعة عن هذا الحديث؟

فقال: هذا حديثٌ مُنكَرٌ[١]، لا يُروَى من طريقٍ غيره[٢].

٢٧٨٨ - وسمعتُ أبا زرعة وسُئِلَ عن حديثٍ رواه محمَّد بن عِمران بن أبي ليلى[٣]، عن سُلَيمان بن رَجاء، عن عبدالعزيز بن مُسلِم، عن أبي نُصَيْرَة[٤] العَبْدي، عن أبي رَجاء العُطارِدي، عن

الفضيل بن سليمان قال نا محمد بن أبي يحيى عن أبي أسماء مولى بني جعفر[1] عن أبي رافع[2] أن رسول الله ﷺ قال لعلي بن أبي طالب: إنه سيكون بينك وبين عائشة أمر قال: أنا يا رسول الله؟ قال: نعم. قال: أنا؟ قال: نعم. قال: فأنا أشقاهم يا رسول الله قال: لا ولكن إذا كان كذلك فأردها إلى مأمنها.

قال يحيى بن معين: الفضيل ليس بثقة[3].

١٤٢٠ - حديث آخر: أن عائشة[4] مرت بماء يقال له الحوأب فسمعت نباح الكلاب فقالت: ردوني فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: كيف بإحداكن إذا نبحت عليها كلاب الحوأب.

قال المصنف: يرويه عبد الرحمن بن صالح الأزدي الكوفي قال موسى بن هارون: يروي أحاديث سوء في مثالب الصحابة. وقال ابن عدي: احترق بالتشيع.

## حديث في اشراط الساعة

١٤٢١ - ابن محمد الزيتم صفوان قال - وأنا عبد الملك

قالا انا طراد ي الحسين بن ح بن تغلب، ي وأبو بكر

---

(١) ص: مول ا ٣٣٣، ج

(٢) أخرجه أحـ والخصائص

(٣) قال الهيثمي والتعديل (ص

(٤) أخرجه أحمد ٢٣٤، ج ٧) (ص ١٥٣ ه خطأ كثير. نباح الكلا في موارد الظمآن فليراجع إلـ الحوائب سمعت ة (رقم ٤٧٥)

# ١٣-شبهة امير المؤمنين عمر ذهب من القران الكريم

٢٣٨

• [١٤١٦٢] عبد الرزاق، ... بِكْرٌ[١]، ثُمَّ يَعْلَمُ ذَا ... عَلِيًّا جَلَدَ وَرَجَمَ. ... جْلَدُ وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ ... ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، أَنَّ

• [١٤١٦٣] عبد الرزاق، ... قَالَ: قَالَ لِي أُبَيُّ بْنُ ... وَسَبْعِينَ، وَإِمَّا أَرْبَعًا ... مِنْهَا، وَإِنْ كَانَتْ فِيهَا ... الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ، فَا ... وَبَلَغَنَا أَنَّ نَاسًا مِنْ أَ ... حُرُوفٌ مِنَ الْقُرْآنِ. ... عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ ... : قُلْتُ: إِمَّا ثَلَاثًا ... لْبَقَرَةِ أَوْ لَهِيَ أَطْوَلُ ... رَّجْمِ؟ قَالَ: إِذَا زَنَى ... يمٌ. قَالَ الثَّوْرِيُّ: ... وْمَ مُسَيْلِمَةَ فَذَهَبَتْ

○ [١٤١٦٤] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ جُذْعَانَ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مِهْرَانَ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: أَمَرَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مُنَادِيًا فَنَادَى: إِنَّ الصَّلَاةَ جَامِعَةٌ، ثُمَّ صَعِدَ الْمِنْبَرَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، لَا تُخْدَعُنَّ عَنْ[٣] آيَةِ الرَّجْمِ، فَإِنَّهَا قَدْ نَزَلَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ ﷻ وَقَرَأْنَاهَا، وَلَكِنَّهَا ذَهَبَتْ فِي قُرْآنٍ كَثِيرٍ ذَهَبَ مَعَ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَآيَةُ ذَلِكَ أَنَّهُ ﷺ قَدْ رَجَمَ، وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَدْ رَجَمَ، وَرَجَمْتُ بَعْدَهُمَا، وَإِنَّهُ سَيَجِيءُ قَوْمٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ يُكَذِّبُونَ بِالرَّجْمِ، وَيُكَذِّبُونَ بِطُلُوعِ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا وَيُكَذِّبُونَ بِالشَّفَاعَةِ، وَيُكَذِّبُونَ بِالْحَوْضِ، وَيُكَذِّبُونَ بِالدَّجَّالِ، وَيُكَذِّبُونَ بِعَذَابِ الْقَبْرِ، وَيُكَذِّبُونَ بِقَوْمٍ يَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ بَعْدَمَا أُدْخِلُوهَا.

---

(١) في الأصل: «يكبر»، والمثبت استظهارا.

• [١٤١٦٣] [التحفة: س ٢٢، غ س ١٩].

(٢) في الأصل: «عن»، والمثبت مما تقدم عند المصنف برقم (٦٠٦٩).

○ [١٤١٦٤] [التحفة: س ١٠٥٩٩، ت ١٠٤٥١، س ١٠٥٨٧، س ١٠٥٩٥]، وتقدم: (١٤١٢٠).

٥ [٤/ ٩٢أ].

(٣) ليس في الأصل، واستدركناه من «كنز العمال» (٥/ ٤٣١) معزوًا لعبد الرزاق، به.

# الرد على شبهات الرافضة. ٣٣

٣٣٣ - علي بن رباح

● لم يثبت سماعه من ابن مسعود (السنن الكبرى: ١/١١٠).

٣٣٤ - علي بن زيد بن جدعان

● لا يحتجّ بحديثه (السنن الكبرى: ١/١٦٤).

● ليس بالقوي (السنن الكبرى: ١/٤٤٩).

● قال ابن معين: ليس بشيء (السنن الكبرى: ٨/٦٩).

٣٣٥ - علي بن عبدالأعلى

● قال البخاري: ثقة، روى له شعبة (السنن الكبرى: ١/٣٤١).

٣٣٦ - علي بن أبي علي اللّهبي

● ضعيف جرّحه أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وجرّحه البخاري، وأبو عبدالرّحمان النّسائي (السنن الكبرى: ١/٣٠٥).

---

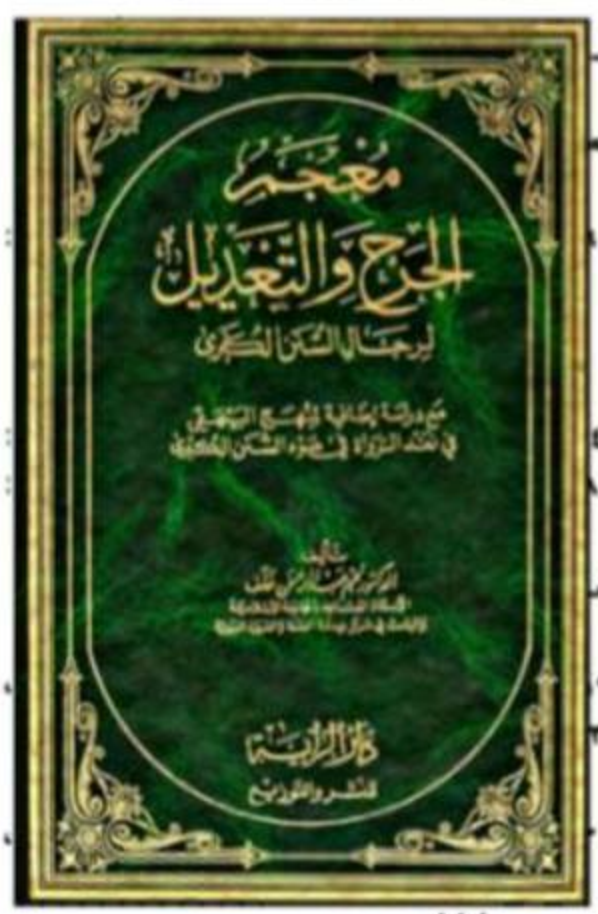


٣٣٣ - ابن قصير، أبو عبدالله الب
مصادر ترجمته:
(الجرح والتّعديل: ٦/
٣١٨/٧ - ٣١٩).

٣٣٤ - ضعيف.
مصادر ترجمته:
(تاريخ ابن معين: ٣/٤
١٨٤٠/٥، الميزان: ٣/
٣٢٣/٧).

٣٣٥ - ابن عامر النّعلي، أبو الح
مصادر ترجمته:
(الجرح والتّعديل: ٦/٩٥
وتهذيب التّهذيب: ٧/٣٥٩

٣٣٦ - مصادر ترجمته:
(تاريخ البخاري الكبير:

قال: و حديث فقال:

جيّد.

أخبرنا أ مر قال: كان

أيوب يقول: إ ، معمر: وإنّه

ليعزّ عليّ أن أ

وقال إسـ : بكُتُبه فأتيت

بها من الشأم

أخبرنا ه نبدو سُرّتُه إذا

ائتزر.

قال: أ ما حمّر رأسه

ولحيته.

أخبرنا ه أيّوب، يعني

القميص الذي

قال: وة بالبصرة سنة

إحدى وثلاثين

[٣١٩٤]- ، ويكنى أبا عبيدة، واسم أبي حميد طَرْخان، وكان حميد ثقة كثير الحديث إلاّ أنّه ربّما دَلّس عن أنس بن مالك.

قال: وأُخبرتُ عن حمّاد بن سلمة عن حميد أنّه أخذ كتب الحسن فنَسَخها وردّها عليه، ومات حميد سنة اثنتين وأربعين ومائة.

[٣١٩٥]- عليّ بن زيد بن جُدْعان، من ولد عبد الله بن جدعان القرشيّ ثم التيميّ.

وُلد عليّ بن زيد وهو أعمى، وكان كثير الحديث وفيه ضعف ولا يحتجّ به.

[٣١٩٦]- أبو عبد الله الشُّقَري، واسمه سلمة بن تمّام، وكان ثقة.

---

[٣١٩٤] التقريب (١/٢٠٢).

[٣١٩٥] التقريب (٢/٣٧).

# الرد على شبهات الرافضة. ٣٤

# ١٤-شبهة نبي يهجر

ترك الوصيه لمن ليس له شيء يوصى فيه ٩٣

لَا تَضِلُّوا بَعْدِي فَتَنَازَعُوا وَمَا يَنْبَغِي عِنْدَ نَبِيٍّ تَنَازُعٌ وَقَالُوا مَا شَأْنُهُ أَهَجَرَ اسْتَفْهِمُوهُ فَقَالَ دَعُونِي فَالَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ أُوصِيكُمْ بِثَلَاثٍ أَخْرِجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ وَأَجِيزُوا الْوَفْدَ

أصح من رواية من روى هجر و يهجر لأن هذا كله لا يصح منه صلى الله عليه وسلم لأن معنى هجر هذى وانما جاء هذا من قائله استفهاماً للانكار على من قال لا تكتبوا أي لا تتركوا أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم وتجعلوه كأمر من هجر في كلامه لأنه صلى الله عليه وسلم لا يهجر وان صحت الروايات الأخرى كانت خطأ من قائلها فلعلها بغير تحقيق بل لما أصابه من الحيرة والدهشة لعظيم ماشاهده من النبي صلى الله عليه وسلم من هذه الحالة الدالة على وفاته وعظيم المصاب به وخوف الفتن والضلال بعده وأجرى الهجر مجرى شدة الوجع وقول عمر رضي الله عنه حسبنا كتاب الله رد على من نازعه لا على أمر النبي صلى الله عليه وسلم والله أعلم. قوله صلى الله عليه وسلم ﴿دعوني فالذي أنا فيه خير﴾ معناه دعوني من النزاع واللغط الذي شرعتم فيه فالذي أنا فيه من مراقبة الله تعالى والتأهب للقائه والفكر في ذلك ونحوه أفضل مما أنتم فيه. قوله صلى الله عليه وسلم ﴿أخرجوا المشركين من جزيرة العرب﴾ قال أبو عبيد قال الأصمعي جزيرة العرب مابين أقصى عدن اليمن الى ريف العراق في الطول وأما في العرض فمن جدة وماوالاها الى أطراف الشام وقال أبو عبيدة هي مابين حفر أبي موسى الى أقصى اليمن في الطول وأما في العرض فما بين رمل يبرين الى منقطع السماوة وقوله حفر أبي موسى هو بفتح الحاء المهملة وفتح الفاء أيضاً قالوا وسميت جزيرة لاحاطة البحار بها من نواحيها وانقطاعها عن المياه العظيمة وأصل الجزر في اللغة القطع وأضيفت الى العرب لأنها الأرض التي كانت بأيديهم قبل الاسلام وديارهم التي هي أوطانهم وأوطان أسلافهم وحكى الهروي عن مالك أن جزيرة العرب هي المدينة والصحيح المعروف عن مالك أنها مكة والمدينة واليمامة واليمن وأخذ بهذا الحديث مالك والشافعي وغيرهما من العلماء فأوجبوا إخراج الكفار من جزيرة العرب وقالوا لا يجوز تمكينهم من سكناها ولكن الشافعي خص هذا الحكم ببعض جزيرة العرب وهو الحجاز وهو عنده مكة والمدينة واليمامة وأعمالها دون اليمن وغيره مما هو من جزيرة العرب بدليل آخر مشهور

صحيح مسلم

بشرح النووي

موافق للمعجم المفهرس لألفاظ الحديث

الجزء الحادي عشر

مؤسسة قرطبة
طنطا. لشارع توفيق
ت : ٥٢٥٠٢٧

# الرد على شبهات الرافضة. ٣٥



.....

بفعل مضمر. أي: أقال هُجْراً وقد روي في غير الأم[1]: (هَجَرَ) بلا استفهام. والهُجْرُ: يُراد به هَذَيان المريض، وهو: الكلام الَّذي لا ينتظم، ولا يُعتدُّ به لعدم فائدته. ووقوعُ مثل هذا من النبيِّ ﷺ في حال مرضه، أو صحته محالٌ لأنَّ اللَّهَ تعالى حفظه من حينَ بعثَه إلى حينَ قبضَه عمَّا يُخِلُّ بالتبليغ. ألا تسمعُ قولَه تعالى: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣ ـ ٤]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]. وقد شهدَ له بأنَّه على صراطٍ مستقيم، وأنَّه على الحقِّ المبين. إلى غير ذلك. ولذلك قال ﷺ: «خُذوا عنِّي في الغضب والرِّضا، فإنِّي لا أقولُ على الله إلا حقّاً»[2]. ولمَّا علم أصحابه هذا: كانوا يأخذون عنه ما يقوله في كلِّ حالاته، حتَّى في هذه الحالة، فإنَّهم تلقَّوا عنه، وقبلوا منه جميعَ ما وصَّى به عند موته، وعملوا على قوله: «لا نورث»، ولقوله: «أخرجوا المشركين من جزيرة العرب»، و «أجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم» إلى غير ذلك. ولم يتوقفوا، ولا شكُّوا في شيءٍ منه. وعلى هذا: يستحيلُ أن يكونَ قولُهم: أَهَجَرَ. لشكٍّ عرضَ لهم في صحة قوله زمن مرضه، وإنَّما كان ذلك من بعضهم على جهة الإنكار على من توقف في إحضار الكتف والدواة، وتلكَّأ عنه، فكأنَّه يقولُ لمن توقف: كيف تتوقف، أتظنُّ: أنه قال هذياناً؟ فدع التوقفَ ل الحقِّ، لا الهجر. وهذا أحسنُ ما يحمل ذلك عليه. نال ذلك عن شكٍّ عرض له في صحَّة قوله؛ كان خطأً ك القول من كان هناك ممن سمعه من خيار الصحابة، تقديرٌ بعيدٌ، ورأيٌ غير سديد. ويحتمل: أن يكونَ هذا وحيرةِ أصابته في ذلك المقام العظيم، والمصاب ر وغيره عند موته.

الباري (٨/ ١٣٣).
١٩ و ٢٠٧ و ٢١٥).

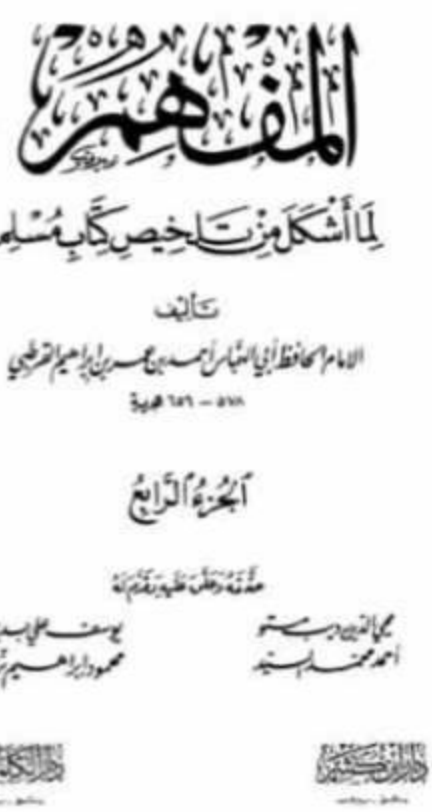

# ١٦-باب شبهة سالم سبلان

الحديث الأول: ما رواه النسائي من طريق عبد الملك بن مروان بن الحارث قال: أخبرني أبو عبد الله سالم سبلان قال: "وكانت عائشة تستعجبُ بأمانته، وتستأجره، فأرتني كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ، فتمضمضَتْ واستنثرت ثلاثًا، وغسلَتْ وجهها ثلاثًا، ثم غسلت يدها اليمنى ثلاثًا واليسرَى ثلاثًا، ووضعت يدها في مقدم رأسها، ثم مسحت رأسها مسحةً واحدةً إلى مؤخره، ثم أمرَّت يدها بأذنيها، ثم مرت على الخدين، قال سالم: كنت آتيها مُكَاتبًا ما تختفي مني، فتجلس بين يديَّ وتحدث معي حتى جئتها ذات يوم فقلت: ادعي لي بالبركة يا أم المؤمنين، قالت: وما ذاك؟ قلت: أعتقَني الله، قالت: بارك الله لك، وأرخت الحجاب دوني، فلم أرها بعد ذلك اليوم" (2).

الحديث الثاني: ما رواه الشيخان من طريق أبي بكر بن حفص قال: سمعت أبا سلمة، يقول: "دخلت أنا وأخو عائشة على عائشة فسألها أخوها عن غسل النبي صلى الله عليه وسلم، فدعت بإناء نحوًا من صاع، فاغتسلت، وأفاضت على رأسها، وبيننا وبينها حجاب" (3).

الجواب عن هذه الشُّبَهَة على فرض صحة الحديث والعمل به:

الحديث الأول حديث النسائي: ليس فيه عدم احتجاب عَائِشَة رضي الله عنها عن الرجال، فأبو عبد الله سالم سبلان مولى من موالي عَائِشَة رضي الله عنها، والمولى يجوز له النظر إلى سيِّدته، وعَائِشَة رضي الله عنها كانت فقيهة، لا يخفى عليها هذا الأمر، ولهذا لما أُعتق أرخت دونه الحجاب كما في الحديث: "وأرخت الحجاب دوني، فلم أرها بعد ذلك اليوم".

والشواهد من السنة على ذلك كثيرة:

فعن أنس بن مالك رضي الله عنه: "أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى فاطمة بعبدٍ كان قد وهبه لها، قال: وعلى فاطمة رضي الله عنها ثوب، إذا قنعت به رأسها لم يبلغ رجليها، وإذا غطت به رجليها لم يبلغ رأسها، فلما رَأى النبي صلى الله عليه وسلم ما تلقى قال: "إنه ليس عليكِ بأس، إنما هو أبوك وغلامك" (4).

وكثير من علماء السنة يجوِّزون رؤية العبد لسيدته، فقد جاء في شرح خليل: "ولعبد بلا شرك ومكاتب وغدين نظر شعر السيدة (يعني أن العبد الوغد، أي: القبيح المنظر) يجوز له أن ينظر إلى شعر سيدته، وبقية أطرافها التي ينظرها محرمها والخلوة بها على ما شهره ابن ناجي بشرط أن يكون كاملًا لها" (5).

وقال ابن قدامة رحمه الله وهو يتحدث عن هذه المسألة: "قال الشافعي هو (أي العبد) مَحْرَم لها (أي السيدة) وحكاه بعض أصحابنا عن أحمد، لأنه يباح له النظر إليها فكان محرمًا لها كذي رحمها" (6).

يبلغ رجليها، وإذا غطت به رجليها لم يبلغ رأسها، فلما رأى النبي صلى الله عليه وسلم ما تلقى قال: "إنه ليس عليكِ بأس، إنما هو أبوك وغلامكِ" (4).

وكثير من علماء السنة يجوِّزون رؤية العبد لسيدته، فقد جاء في شرح خليل: "ولعبد بلا شرك ومكاتب وغدين نظر شعر السيدة (يعني أن العبد الوغد، أي: القبيح المنظر) يجوز له أن ينظر إلى شعر سيدته، وبقية أطرافها التي ينظرها محرمها والخلوة بها على ما شهره ابن ناجي بشرط أن يكون كاملًا لها" (5).

وقال ابن قدامة رحمه الله وهو يتحدث عن هذه المسألة: "قال الشافعي هو (أي العبد) مُحَرَّم لها (أي السيدة) وحكاه بعض أصحابنا عن أحمد، لأنه يباح له النظر إليها فكان محرمًا لها كذي رحمها" (6).

والرَّافِضَة أنفسهم، يقولون: إن المرأة لا يجب أن تَحْتَجِب من العبد إلا أن يؤدي ما يعتقه، فقد قال يوسف البحراني في (الحدائق الناضرة): "عن معاوية بن عمار بسندين أحدهما صحيح والآخر حسن في قوة الصحيح، "قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: المملوك يرى شعر مولاته وساقها؟ قال: "لا بأس"، وعن عبد الرحمن بن أبي عبد الله في الصحيح والموثق، بأبان بن عثمان "قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن المملوك يرى شعر مولاته؟ قال: "لا بأس" (7).

وقد قال بذلك كثير من علمائهم (8)، وهو واضح في جواز عدم الاحتجاب من المكاتب قبل أن يصير عنده ما يؤدي مكاتبته.

وعليه فلا متمسَّك للرافضة في هذه الشُّبْهَة، وكتبهم ترد عليهم، وشهد شاهدٌ من أهلها.

وأما الحديث الثاني: المتفق عليه، فليس فيه أيضًا ما يدل على عدم احتجاب عَائِشَة رضي الله عنها عن الرجال، فأبو سلمة راوي الحديث هو: عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف، وهو ابن أخت عَائِشَة من الرضاعة، أرضعته أم كلثوم بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنه، فعَائِشَة خالته، والآخر هو أخو عَائِشَة من الرضاعة كما في الحديث، فكلا الرجلين من محارم عَائِشَة رضي الله عنها.

قال القاضي عياض رحمه الله: ظاهر الحديث أنهما رَأيا عَمَلَها في رأسها وأعلى جسدها مما يحل لذي المحرم النظر فيه إلى ذات المحرم، وأحدهما (كما قال) كان أخوها من الرضاعة، قيل: إن اسمه عبد الله بن يزيد، وكان أبو سلمة ابن أختها من الرضاعة أرضعته أم كلثوم بنت أبي بكر(9)

فالحديث ليس فيه متمسَّك للرافضة كسابقه، والله تعالى أعلم (10).

---

(1) ذكرها ياسين الخليفة الطيب المحجوب صاحب كتاب (إجلاء الحقيقة في سيرة عائشة الصِّدِّيقة) (1/174) قال في هامشه: هذا القول جزء من مقال

عائشة تمرضا وتكشف رأسها امام احد الرجال !!!!!!!!

سنن النسائي
بشرح السيوطي
وبحاشيه السندي
الجزءالاول
ص77
باب مسح المراة راسها
100أخبرنا الحسين بن حريث قال حدثنا الفضل بن موسى عن جعيد بن عبد الرحمن قال أخبرني عبد الملك بن مروان بن الحارث بن أبي ذناب قال أخبرني أبو عبد الله سالم سبلان قال وكانت عائشة تستعجب بأمانته وتستأجره فأرتني كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ فتمضمضت واستنثرت ثلاثا وغسلت وجهها ثلاثا ثم غسلت [ ص: 73يدها اليمنى ثلاثا واليسرى ثلاثا ووضعت يدها في مقدم رأسها ثم مسحت رأسها مسحة واحدة إلى مؤخره ثم أمرت يدها بأذنيها ثم مرت على الخدين قال سالم كنت آتيها مكاتبا ما تخفني مني فتجلس بين يدي وتحدث معي حتى جئتها ذات يوم فقلت ادعي لي بالبركة يا أم المؤمنين قالت وما ذاك قلت أعتقني الله قالت بارك الله لك وأرخت الحجاب دوني فلم أرها بعد ذلك اليوم

***

الجواب
: اخبرنا الحسين بن حريث ، قال : حدثنا الفضل بن موسى عن جُعيد بن عبد الرحمن ، قال اخبرني عبد الملك بن مروان بن الحارث بن أبي ذباب ، قال أخبرني ابو عبد الله سالم ـ يعني سبلان ، قال وكانت عائشة تستعجب بأمانته وتستأجره فأرتني كيف كان رسول الله صلى الله عليه وآله يتوضأ ، قال : فتمضمضت واستنثرت ثلاثاً وغسلت وجهها ثلاثاً ثمّ غسلت يدها اليمنى ثلاثاً واليسرى ثلاثاً ووضعت يدها في مقدّم رأسها ثمّ مسحت رأسها مسحة واحدة إلى مؤخره ثمّ أمرّت يدها بأذنيها ثمّ مرت على الخدين.
قال سالم : كنت آتيها مكاتباً ما تخفنى مني فتجلس بين يديّ وتحدث معي حتى جئتها ذات يوم ، فقلت : ادعي لي بالبركة يا أمّ المؤمنين ، قالت : وما ذاك ، قلت : أعتقني الله ، قالت : بارك الله لك ، وأرخت الحجاب دوني فلم أرها بعد ذلك اليوم

الرواية فيها عبد الملك بن مروان بن الحارث بن أبي ذباب فهو مجهول الحال ، ابن حبان فقد ذكره في كتاب الثقات [1] ، وذكر ابن حبّان لراوٍ في كتابه لا يساوي شيئاً عند ائمة الجرح والتعديل لما عُرف عنه من التساهل في التعديل حتى أنه ذكر في كتابه من لا يعرفهم على ما هو صريح البعض من الائمة.

---

[1]الثقات لابن حبّان 7 : 107.

***

ثانيا: لنفترض صحة الراوية

# الرد على شبهات الرافضة. ٤٠



رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَوَضَّأُ قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ زَيْدٍ نَعَمْ فَدَعَا بِوَضُوءٍ فَأَفْرَغَ عَلَى يَدِهِ الْيُمْنَى فَغَسَلَ يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ مَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ ثَلَاثًا ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا ثُمَّ غَسَلَ يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَدْبَرَ بَدَأَ بِمُقَدَّمِ رَأْسِهِ ثُمَّ ذَهَبَ بِهِمَا إِلَى قَفَاهُ ثُمَّ رَدَّهُمَا حَتَّى رَجَعَ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي بَدَأَ مِنْهُ ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ

## ٨٢ عدد مسح الرأس

٩ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدٍ الَّذِي أُرِيَ النِّدَاءَ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا وَيَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ مَرَّتَيْنِ وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ مَرَّتَيْنِ

## ٨٣ باب مسح المرأة رأسها

مجهول

١ أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ قَالَ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى عَنْ جُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ بْنِ الْحَرِثِ بْنِ أَبِي ذُبَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللهِ سَالِمٌ سَبَلَانُ قَالَ وَكَانَتْ عَائِشَةُ تَسْتَعْجِبُ بِأَمَانَتِهِ وَتَسْتَأْجِرُهُ فَأَرَتْنِي كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَوَضَّأُ فَتَمَضْمَضَتْ وَاسْتَنْثَرَتْ ثَلَاثًا وَغَسَلَتْ وَجْهَهَا ثَلَاثًا ثُمَّ غَسَلَتْ

---

الرد ليس بمسح ثان بل هو استيعاب للمسح الاول لتمام الشعر اذ العادة أن الشعر ينثنى عند المسح فالمسح الاول لا يستوعبه وبالرد يحصل الاستيعاب وهذا ظاهر لكن الراوى سمى هذا المسح مسحاً مرتين نظراً الى الصورة كما سيجيء. قوله ﴿الذى أرى النداء﴾ قالوا هذا خطأ لان راوى حديث الوضوء هو عبد الله بن زيد بن عاصم المازنى وراوى الاذان هو عبد الله بن زيد بن عبد ربه. قوله ﴿ومسح

الصقار الحر

# ١٥-ان رجل نزل بعائشة

كُنْتُ نازِلًا علَى عائِشَةَ فاحْتلَمْتُ في ثوبي فغمستهما في الماءِ، فرَأَتْنِي جارِيَةٌ لِعائِشَةَ فأَخْبرتها فبعثَتْ إلَيَّ عائِشَةُ فقالَتْ: ما حَمَلَكَ علَى ما صَنَعْتَ بثَوْبَيْكَ؟ قالَ قُلْتُ: رَأَيْتُ ما يَرَى النَّائِمُ في مَنامِه، قالَتْ: هلْ رَأَيْتَ فِيهِما شيئًا؟ قُلْتُ: لا، قالَتْ: فلَوْ رَأَيْتَ شيئًا غَسَلْتُه لقَدْ رَأَيْتُنِي وإنِّي لأَحُكُّهُ مِن ثَوْبِ رَسولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وسلَّمَ يابِسًا بظُفُرِي.

الراوي : عائشة أم المؤمنين | المحدث : مسلم | المصدر : صحيح مسلم

الصفحة أو الرقم: 290 | خلاصة حكم المحدث : [صحيح]